



المحترمين

السادة/ منتسبي غرفة نجران

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...،

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف السعودية رقم (٤٥٥٠٤٢) وتاريخ ١٤٤٥/٠٩/٠٩ والمشار فيه إلى أن الاتحاد تلقى خطاب الهيئة العامة للموانئ رقم (٢١٣٢٣/٧٠/٣١) وتاريخ ١٤٤٥/٠٨/١٩ المتضمن تأكيد الهيئة على كافة المستأجرين في المناطق المساندة للموانئ الالتزام بما يلي:

- عدم تخزين البضائع الخطرة ( جميع التصنيفات) في ساحات التخزين في المناطق المساندة بالموانئ إلأى النحو المسموح به وفقاً للمدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة والأنظمة ذات العلاقة، وبعد الحصول على موافقة الجهات المعنية.
  - ما يخص البضائع الخطرة التسليم المباشر فيجب على المستأجرين تسليمها مباشرة كما نص تعليم إجراءات التعامل مع البضائع الخطرة صفحة (٢٤).
  - يجب تمييز وترقيم البضائع الخطرة وفقاً للمدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة .
  - إعداد قائمة بالحاويات الخطرة في ساحات التخزين داخل خارج الميناء تتضمن إعداد الحاويات وبيانات سلامة المواد (MSDS) بشكل مستمر، وتقع مسؤولية جمع المعلومات الدقيقة الضرورية حول البضائع الخطرة على الوكيل الملاحي، وتزود إدارة الميناء المعنى بنسخة منها. عليه نفيدكم بذلك للعلم والإحاطة ولاعتماد العمل بموجبه وفي حال مخالفه الإجراءات المشار إليها أعلاه سيتم اتخاذ الإجراءات النظامية الالزمة من قبل الهيئة.

وتقبلوا تحياتنا،،،

الأمين العام

د خالد بن محمد آل دجنه



اتحاد الغرف السعودية  
Federation of Saudi Chambers

الموضوع: تعليمات بشأن تخزين البضائع الخطرة في  
ساحات التخزين في المناطق المساندة بالموانئ

سلمهم الله

رقم الصادر:

٤٥٠٤٠٤٢



اتحاد الغرف السعودية  
Federation of Saudi Chambers

تاريخ الصادر:

١٤٤٥/٩/١

مشفوعات:

لا توجد مشفوعات



45504042

رؤية ٢٠٣٠  
المملكة العربية السعودية  
KINGDOM OF SAUDI ARABIA

## سعادة أمناء العموم في الغرف التجارية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

أود الإحاطة بأن الاتحاد تلقى خطاب الهيئة العامة للموانئ رقم (٢١٣٢٣/٧٠/٣١/١) وتاريخ ١٤٤٥/٨/١٩هـ، والمتضمن تأكيد الهيئة على كافة المستأجرين في المناطق المساندة بالموانئ الالتزام بما يلي:

١. عدم تخزين البضائع الخطرة (جميع التصنيفات) في ساحات التخزين في المناطق المساندة بالموانئ إلا على النحو المسموح به وفقاً للمدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة والأنظمة ذات العلاقة، وبعد الحصول على موافقة الجهات المعنية.
٢. ما يخص البضائع الخطرة (التسليم المباشر) فيجب على المستأجرين تسليمها مباشرة كما نص تعليم إجراءات التعامل مع البضائع الخطرة صفحة (٢٤).
٣. يجب تمييز وترقيم البضائع الخطرة وفقاً للمدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة.
٤. إعداد قائمة بالحاويات الخطرة في ساحات التخزين داخل/خارج الميناء تتضمن إعداد الحاويات وبيانات سلامة المواد (MSDS) بشكل مستمر، وتقع مسؤولية جمع المعلومات الدقيقة الضرورية حول البضائع الخطرة على الوكيل الملاحي، وتزود إدارة الميناء المعنى بنسخة منها.

عليه، آمل بعد الاطلاع توجيه المختصين بالعمم على المعنيين من مشتركي غرفتكم المؤقرة للاعتماد والعمل بموجبه وفي حال مخالفة الإجراءات المشار إليها أعلاه سيتم اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة من قبل الهيئة.

وتفضلاً بقبول أطيب تحياتي واحترامي،

الأمين العام  
  
 Ahmed bin Talaal Nafع

- نسخة للجان الوطنية.
- نسخة لمجالس الأعمال.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



عام 2024 رقم (3) تعليم

٤٦

جميع الوكالات الملاجئ

جميع الشركات المستأجنة لساحات التذاكر في المراقبة، المساعدة بالموازنات

نسخه (الى:

هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الاتحاد الغرف السعودية

**الموضوع:** تعليمات بشأن تخزين البضائع الخطيرة في سمات التخزين في المناطق المسالدة بالجهة اليمانية

**٣- تؤكد الهيئة العامة للموانئ على كافة المستأجرين لسادات التخزين في المناطق المساندة بالموانئ التزام بما يلي:**

- 1 عدم تخزين البضائع الخطيرة (جميع التصنيفات) في ساحات التخزين في المناطق المسالدة بالموانئ إلا على النحو المسموح به وفقاً للمدونة البحرية الدولية للبضائع الخطيرة والأنظمة ذات العلاقة.
  - 2 وبعد الحصول على موافقة الجهات المعنية.
  - 3 ما يخص البضائع الخطيرة (التسلیم المباشر) فيجب على المستأجرين تسليمها مباشرة كما نص تعليم إجراءات التعامل مع البضائع الخطيرة صفحة (24).
  - 4 يجب تمييز وترقيم البضائع الخطيرة وفقاً للمدونة البحرية الدولية للبضائع الخطيرة.
  - 5 إعداد قائمة بالحاويات الخطيرة في ساحات التخزين داخل/خارج الميناء تتضمن أعداد الحاويات وبيانات سلامة المواد (MSDS) بشكل مسائم، وتقع مسؤولية جمع المعلومات الدقيقة الضرورية حول البضائع الخطيرة على الوكيل الملاحي، وتزود إدارة الميناء المعنى بنسخه منها.

الاعتماد والعمل بموجبه، وفي حال مخالفة الإجراءات المشار إليها أعلاه سيتم اتخاذ الإجراءات النظامية اللازمة.

نائب الرئيس  
للرقابة والسياسات والتشريعات

رسالة من مبعوث العطان

الرقم المورود ٤٠٣٥٧٦ - ١٢١١١٦٩ +٩٦٦

رقم المهاملة:

© 2010 by SAGE Publications

IEEA/1-B/EE

هشط و عات

لاد توجد میشروعات

